رابط المادة على منصة باحث

أحكام الرضاع - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 98111 - مقدار الرضاعة المحرمة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

بالنسبة للرضاعة ما هو مقدار الرضعة الواحدة؟ وهل اذا ترك الطفل الثدي بنفسه هل تعتبر وربعة واحدة ام كيف تقاس الخمس رضعات؟ ارشدونا جزاكم الله خيرا يمص اللبن ثم يتركه - 00:00:00

اختياره هذه واحدة فاذا عاد ونص اللبن وذهب الى جوفه لمعرفة المرضعة هذي ثانية وهكذا كلنا خطأ تمت واحدة بعد وصول اللبن الى جوفه وتيقن ذلك من المرضعة حتى يكمل خمسا - 00:00:24

وهو في المجلس الواحد او ينتقل من ثدي الى ثدي انتقاله من حتى يكمل خمسا وهذا هو المنجي عند الله. خمس اما اجر اقل من هذا فلا يكفي لما ثبت في الحديث الصحيح - 00:00:44

انه قال سالما خمس رضعات قالت عائشة رضي الله عنها كان فيما انزل من القرآن عشر وظاعات نحن معلومات يحرمنا ثم نشاهد بخمس معلومات يعني يحرمنا فتوفي النبي والامر على ذلك - 00:01:10

استقر الامر على خمس يملأ اللبن ثم يطلق. هذي واحدة. ثم يعود ويمص اللبن وثم وهكذا. نعم جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - 00:01:34